

بقدر رقيق لا بأس بنقط المصحف على جوب التاجين  
 وبه يعنى اذ احص المصحف خلفا ينبغي ان يلف في  
 خرقه طاهرة ويغسل في مكان طاهر او يرفق لا بأس برفع  
 المصحف واللوح الذي عليه القرآن الى الصبيان ويجب  
 على المولى ان يعلّم عبده من القرآن ما يجوز به الصلوة  
 الآتية اذا قرئت بقراآتيس وكل قراءة تفسيرية  
 الاخرى كانت بمنزلة آيتين نحو قوله تعالى والقرآن يوحى  
 حتى يظهره بتشد يد الطاء والباء قارئ القرآن ينبغي  
 ان يكون له في كل اربعين يوما حتمه وقال ابو بكر بن  
 عبيد بن جراح ان يكون له في كل سنة حتمان يسبح ان يكون  
 الحتم في الصيف في اول النهار وفي الشتاء في اول الليل  
 لا بأس للعلم ان يأخذ الاجرة في هذا الزمان على تعليم  
 القرآن قراءة الفصحى القدر عقيب الحتم آخرة الترتيب  
 رحمه الله بحسب نقصان فضل قراءة البعض **باب**  
**في المسجد** بكرة ان يكون قبل المسجد المتوضعا  
 او يخرج او ينام وفضول المسجد مستعلا بكرة حال الصلاة  
 فاضع تعليمك لا بأس بان يدخل بالثوبه حذرا

نقد في اربع اشياء منها منزلة آيتين

نقد في قراءة كل يوم اربعين

وغیره

وغیره لا بأس للمحدث ان يدخل في اتمه القولين في المسجد  
 في المسجد بغير الصلوة من الذكر والتعليم ونحو ذلك فقد كان  
 في المسجد لا يكره بل يستحب مسجد ضاق على الناس في حسيبه  
 ارض لرجل يوفد ارضه بالقيمة كرهان كورة في نهايتها  
 ائمة ستم صدر رحمته بكرة ان يطعن المسجد بطين قديلا  
 باء بخس بخلاف السرقين اذ جعل فيه للطينين لان  
 في ذلك ضرر وهو تحصل عرض لا يحصل الآبه بطين  
 في المسجد ويتخذ طريقا فان كان بعد لم يكره بكرة ان  
 يخرس في المسجد شجرة الا اذا كان فانه في غير حسيبه  
 لتخذه غرق الاشجار ذلك التذكرة ان يتخذ في المسجد  
 بكرة مسح الرطل على السلطنة المسجد وان كان في الصلاة  
 مجتمع او حصة خرق فلا بالمسح به لا بأس بنقش المسجد  
 بالجص والساج وما والذهب اذا لم يكن من الذهب  
 والصف الى الفقراء افضل لا ينبغي ان يتصدق على  
 اسنل في المسجد اجماع لكنه يتصدق قبل الدخول  
 في المسجد وبعد بكرة النوم والاكل في غير الغنكف  
 واذا اراد ان يفعل ذلك ينبغي ان يموى الاعتناء

بكرة

سطح كره النوم والاكل في غير الغنكف